

# [1821-2082] عليه قرض لصندوق التنمية فأحال القرض على ذمة آخر، برضى صَاحِبِ الحَقِّ، ما حكم ذلك؟

صالح الفوزان

---

فضيلة الشيخ وفقكم الله شخص عليه قرض بصندوق التنمية العقاري. وباع البيت على شخص آخر وانتقل القرض باسم المشتري  
نظام الصندوق يجيد ذلك فهل تبرأ؟ همة البائع من هذا الدين - 00:00:00  
نعم إذا إذا ان صاحب الحق احواله من ذمة المدين الاول الى ذمة مدين اخر صاحب الحق له الخيار فاذا اختار هذا ما في بأس -

00:00:15